



## دورية في شأن دعم تـمدرس أبناء منخرطي مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية المتوفين

في إطار تفعيل سلة الخدمات الاجتماعية الموضوعية رهن إشارة منخرطي مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية. لا سيما تلك المرتبطة بالمواكبة الدراسية لأبناء المنخرطين، ينهي مدير المؤسسة عن الشروع في تلقي طلبات الاستفادة من خدمة دعم تـمدرس أبناء المنخرطين المتوفين، برسم الموسم الدراسي الجاري في حدود الاعتمادات المفتوحة بهذا الخصوص برسم سنة 2023، وذلك وفق الشروط والضوابط التالية:

1. تفتح هذه الخدمة في وجه أبناء منخرطي المؤسسة المتوفين منذ سنة 2014؛
2. أن يكون المنخرط المتوفي في وضعية مالية سليمة اتجاه المؤسسة أو تتم تسويتها من طرف ذوي الحقوق؛
3. أن يكون للمنخرط المتوفي أبناء في طور الدراسة بالقطاع العمومي أو الخاص (ابتدائي - إعدادي - ثانوي)؛
4. تتحدد قيمة سقف الدعم وفق المستوى الدراسي للإبن(ة) المستفيد(ة) وفق ما يلي:

المستوى الدراسي	سقف الدعم الشهري
الابتدائي	1000 درهم
الإعدادي	1200 درهم
الثانوي	1500 درهم

5. يستحق الدعم عن كل 10 أشهر من كل موسم دراسي؛
6. يحتسب الدعم بالنسبة للطلبات الجديدة بطريقة تزامنية انطلاقا من الشهر الموالي من تاريخ الطلب برسم الموسم الدراسي الجاري؛
7. يمنع الجمع في الاستفادة بين هذه الخدمة وخدمات ترتبط بدعم التـمدرس.
8. يتوقف صرف قيمة الدعم في حالة الرسوب إلى حين التوفيق في الانتقال إلى المستوى الدراسي الموالي.

ويتعين لطلب الاستفادة، الإدلاء بالوثائق التالية:

- تعبئة مطبوع التزام الزوج(ة) أو الوصي أو المقدم (المرفق بالدورية) بتخصيص مبلغ الدعم بصفة حصرية للمصاريف المرتبطة بدراسة الإبن(ة) المستفيد(ة) والإدلاء، عند الطلب، بالوثائق المبررة لها.
- شهادة التسجيل برسم الموسم الدراسي المعني بالطلب مع مراعاة ضرورة تجديدها عند انطلاق ونهاية كل موسم دراسي حتى يتسنى صرف الدعم، وفق الجدولة التالية:





- بداية الموسم الدراسي (عن شهر شتنبر، أكتوبر، نونبر ودجنبر) يتم الإدلاء بالشهادة المدرسية في أجل أقصاه نهاية شهر نونبر من كل سنة.
- نهاية الموسم الدراسي (عن الفترة من يناير إلى غاية يونيو) بعد الادلاء بشهادة التسجيل في أجل أقصاه متم شهر ماي من كل سنة.

ونهيب بآباء وأولياء المستفيدين من هذه الخدمة إلى الالتزام بتواريخ تجديد الشواهد المدرسية في الآجال المحددة أعلاه تحت طائلة إلغاء استفادتهم من قيمة الدعم عن الفترة التي لم يلتزموا بتجديد الشواهد المدرسية خلالها في الآجال المحددة أعلاه.

- نسخة من شهادة الوفاة؛
- نسخة من شهادة الإرث؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية للزوج(ة) أو الوصي أو المقدم؛
- أصل شهادة التعريف البنكي للزوج(ة) أو الوصي أو المقدم.

تودع الطلبات الجديدة للاستفادة من أحد مكونات هذه الخدمة إلى غاية 22 دجنبر 2023، عبر البريد على عنوان المؤسسة الكائن ب: شارع أحمد الشرقاوي، الحي الإداري، أكداال - الرباط ص.ب 10-82 أو عبر الإيداع بمقرها.

- تلغي هذه الدورية مقتضيات الدوريات السابقة لها المتعلقة بهذه الخدمة. ✓

24 يناير 2023

مدير مؤسسة الأعمال الاجتماعية  
لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية

حكيم فيرادي





## طلب والتزام

### للاستفادة من خدمة دعم تدرس أبناء منخرطي مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية المتوفين

أنا الموقع أسفله السيد(ة)..... الحامل(ة) .....  
لبطاقة التعريف الوطنية رقم ..... الصالحة إلى غاية.....  
عنوان المراسلة:.....  
رقم الهاتف:..... البريد الإلكتروني:.....  
بصفتي: أب  أم  وصي  مقدم   
أبناء المرحوم (ة) ..... رقم التأجير..... المنخرط(ة) بمؤسسة  
الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية والمتوفي(ة) بتاريخ.....، وهم:

المستوى الدراسي	تاريخ الازدياد	الاسم الشخصي والعائلي

أصرح، تحت مسؤوليتي، بصحة المعلومات والوثائق المدلى بها للاستفادة من الدعم المخصص لتدرس أبناء منخرطي مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية المتوفين.  
والتزم، التزاماً لا رجعة فيه، بما يلي:  
أولاً: تخصيص مبلغ الدعم المخصص من قبل مؤسسة الأعمال الاجتماعية لوزارة الاقتصاد والمالية لتغطية مصاريف تدرس الإبن(ة) أو الأبناء المشار إليه(م) أعلاه بصفة حصرية.  
ثانياً: تقديم مختلف الوثائق المبررة لمصاريف تدرس الإبن(ة) أو الأبناء المشار إليه(م) أعلاه كلما طلب مني ذلك من قبل مؤسسة الأعمال الاجتماعية لوزارة الاقتصاد والمالية.  
ثالثاً: إخبار المؤسسة فور انقطاع الابن(ة) المستفيد(ة) عن الدراسة.  
رابعاً: الالتزام التام بأجال إيداع وتجديد الوثائق وفق مقتضيات الدورية المنظمة لخدمة "دعم تدرس أبناء منخرطي مؤسسة الأعمال الاجتماعية لموظفي وزارة الاقتصاد والمالية المتوفين".  
وحرر في ..... بتاريخ.....

التوقيع:

(مسبوق بعبارة قرئ وصدق عليه)

